

## قانون الصحة النفسية 2007

### الملحق (3A) بيان الحقوق

#### للمرضى الطوعيين

#### المادة (74A) (3)

#### بيان الحقوق

#### حقوقك

يجب أن تقرأ الأسئلة والإجابات أدناه للتعرف على حقوقك وما قد يحدث لك بعد أن تصبح مريضاً في مركز للصحة النفسية.

#### ما الذي يحصل بالنسبة لعلاجي في مركز الصحة النفسية؟

يجب على الموظفين أن يخبروك عن علاجك، وعن بدائل لعلاجك وتأثيرات العلاج إذا طلبت ذلك. يجب أن يخبروك أيضاً عن خطط العلاج وخطط التعافي لعلاجك المتواصل وأن يأخذوا موافقتك عليها، إذا كنت قادراً على إعطاء الموافقة.

يمكنك أن توافق على أي علاج أو ترفضه ويمكنك التوقف عن الموافقة على علاج ما في أي وقت. لا يجب إعطاؤك دواءً أكثر من المطلوب أو دواءً غير ملائم.

#### من يمكن أن يكون موجوداً أيضاً في مركز الصحة النفسية؟

قد يوجد في مركز الصحة النفسية مرضى آخرون معتلون كثيراً محتجزون هناك لمعالجتهم من دون موافقتهم.

#### كيف يمكنني الخروج من مركز الصحة النفسية؟

تستطيع مغادرة مركز الصحة النفسية في أي وقت، لكن عليك أن تخبر أحد الموظفين بأنك تريد المغادرة. يمكن أيضاً أن يتم إخراجك من قبل المشرف الطبي أو أي موظف طبي مفوض آخر، إذا كان يعتقد أنه من المرجح ألا تستفيد من المزيد من الرعاية أو من العلاج كمرضى.

#### متى يمكن إبقائي في مركز الصحة النفسية رغماً عني؟

يمكن إبقاؤك في مركز الصحة النفسية رغماً عنك إذا صادق طبيب المركز على كونك شخصاً مريضاً نفسياً (mentally ill person) أو شخصاً مضطرباً نفسياً (mentally disordered person). يمكن إبقاؤك هناك رغماً عنك لمدة تصل إلى ساعتين لكي يقوم طبيب المركز بفحصك من أجل أن يقرر ما إذا كان سيصادق على حالتك.

الشخص المريض نفسياً هو شخص مصاب بمرض نفسي ويحتاج إلى البقاء في مركز خاص بالصحة النفسية من أجل حمايته أو حماية الآخرين. أما الشخص المضطرب نفسياً فهو شخص تدل تصرفاته على أنه يحتاج إلى البقاء في مركز للصحة النفسية لفترة وجيزة من أجل حمايته أو حماية الآخرين.

لا يستطيع مركز الصحة النفسية الاستمرار بإبقائك فيه رغماً عنك إلا إذا وجد طبيب آخر على الأقل من المركز أنك شخص مريض نفسياً أو شخص مضطرب نفسياً. يجب أن يكون واحد على الأقل من الطبيبين اللذين قاما بفحصك أخصائياً في الصحة النفسية.

### هل هناك أي مراجعة للقرارات الخاصة بي أو لحالتي؟

إذا رفض طبيب مركز الصحة النفسية الذي لا يكون المشرف الطبي قبولك كمريض طوعي، أو إذا قرر هذا الطبيب أن يخرجك من المركز، يمكنك أن تطلب من المشرف الطبي للمركز أن يراجع هذا القرار.

إذا كنت مريضاً في مركز للصحة النفسية لأكثر من 12 شهراً، فإن هيئة التحكيم الخاصة بمراجعة الصحة النفسية تقوم بمراجعة حالتك وبالسعي إلى معرفة ما إذا كنت قد وافقت على البقاء في المركز كمريض. قد تأمر الهيئة بإخراجك بعد مراجعة حالتك.

### هل بالإمكان معالجاتي باستعمال علاج الصدمة الكهربائية (ECT) رغماً عني؟

كلا.

### ممن يمكنني طلب المساعدة؟

يمكنك طلب المساعدة من أي موظف في المركز، أو من الموظف الاجتماعي، أو الطبيب، أو مسؤول زائر، أو كاهن أو شيخ، أو من محاميك الخاص أو من خدمة الدفاع عن الصحة النفسية (Mental Health Advocacy Service).

رقم هاتف خدمة الدفاع عن الصحة النفسية هو: 02 9745 4277.

### هل بإمكانني مقابلة مسؤول زائر؟

يمكنك أن تسأل أي موظف في المركز ما إذا كنت تستطيع مقابلة مسؤول زائر. يقوم الموظف بترتيب زيارة للمسؤول الزائر.

### هل بإمكانني أن أطلب من صديق أو قريب أن ينوب عني؟

يمكنك تعيين شخص أو اثنين، بمن فيهما مقدم الرعاية الأساسي لك، ليكونا مقدمي الرعاية لك المعتمدين خلال فترة وجودك في مركز الصحة النفسية. بإمكان مقدم الرعاية لك المعتمد أو مقدم الرعاية الأساسي لك طلب الحصول على معلومات بالنيابة عنك، ويتم إبلاغه ما إذا تقرر إبقاؤك في مركز الصحة النفسية، أو ما إذا كان سيتم نقلك أو إخراجك، وما إذا كانت هناك علاجات مقترحة خاصة بالصحة النفسية. كذلك، يحق لك، ويحق لمقدم الرعاية لك المعتمد أو أي شخص آخر يؤدي دور مقدم الرعاية الأساسي لك، الحصول على معلومات عن متابعة رعايتك في حال إخراجك.